

# 100 السنة في عدد ركعات التراويح؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

ما هي السنة في عدد ركعات التراويح؟ وهل الافضل ان يصلي المسلم احدى عشرة ركعة ام ثلاث عشرة ركعة؟ وهل من افضل التنمية في ايام وليالي شهر رمضان المبارك ام الاكتفاء بصورة واحدة؟ وما رأيكم احسن الله اليكم في - [00:00:00](#) من يزيد على ذلك فحيث يصلي ثلاثا وعشرين او اكثر او اقل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد - [00:00:20](#) فقد ثبت عن النبي عن النبي عليه الصلاة والسلام ما يدل على التوسعة في صلاة الليل وعدم التحديد ركعات معينة وان السنة ان يصلي المؤمن وهكذا المؤمنة مثنى مثنى. يسلم كل اثنتين - [00:00:37](#) ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلاة الليل مثنى مثنى اذا خشيعته صبح صلى ركعة واحدة كتب له ما قد صلى - [00:00:59](#) فقولته صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثل مثنى مثنى بمعنى الامر خبر ما لها الامر ان صلوا بالليل مثلا معنى مثلا يسلم لكل اثنتين ثم يخلو بواحدة وهي وتر وهكذا وهكذا كان يفعل عليه الصلاة والسلام - [00:01:18](#) فانه كان يصلي من الليل ثم يوتر بواحدة عليه الصلاة والسلام كما روى ذلك عائشة رضي الله عنها ابن عباس وجماعة قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل عشر ركعات - [00:01:40](#) وسلم لهم الاثنتين ثم يموتوا بواحدة وقال رضي الله عنها ايضا في الصحيحين ما كان يزيد النبي في رمضان ولا في غيره على احدى عشر ركعة يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن - [00:02:03](#) لاربعة فلا تسألن عن ثم يصلي ثلاث اظن بعض الناس ان هذه الاربعة تؤدي بسلام واحد ليس الامر كذلك وان مرادها انه يسلم كل اثنتين ثم في روايتها السابق ولقوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثل مثنى - [00:02:24](#) ولما ثبت ايضا في الصحيح من حديث ابن عباس انه كان يسلم انه عليه السلام كان يسلم اثنتين وفي قولها رضي الله عنها ما كان يجري في رمضان ولا في غيرها لا احدى عشر احدى عشرة ركعة ما يدل على ان الافضل - [00:02:50](#) في صلاة الليل في رمضان او في غيره احدى عشر يسلم لكل اثنتين ويوتي بواحدة هذا الافضل وثبت عنها رضي الله عنها وعن غيرها ايضا عليه الصلاة والسلام هذا افضل ما ورد وهذا اصح ما ورد - [00:03:10](#) عنه عليه الصلاة والسلام الايتام بثلاث عشرة او باحدى عشرة والافضل احدى عشرة فان اوتر بثلاثة عشر هذا ايضا سنة وحسب وهذا العدد ارفق بالناس واعظم من الامام على الخشوع وركوعه وسجوده وفي قراءته وفي ترتيل القراءة وتدبرها - [00:03:31](#) وفي عدمه العجلة في كل شئ وان اوتر بثلاث وعشرين كما فعل ذلك عمر والصحابة رضي الله عنهم في بعض الليالي من رمضان فلا بأس فالامر واسع وثبت عنه رضي الله عنه ايضا الصحابة عنهم اوتروا باحدى عشرة. كما في حديث عائشة - [00:04:01](#) كما ثبت عن عمر هذا وهذا ثبت عن رضي الله عنه امر من عيان من الصحابة يصلي احدى عشر وثبت عنه انهم صلوا بعبده ثلاثا وعشرين. وهذا يدل على التوسعة في ذلك. وانا ارى عند الصحابة كما دل عليه قوله عليه الصلاة - [00:04:31](#) صلاة الليل ولكن الافضل من حيث فعله صلى الله عليه وسلم من حيث فعله اللهم صلى عليه وسلم احدى عشرة او ثلاث عشرة وسبق ما يدل على ان ان احدى عشر افضل - [00:04:51](#) يقول لعهد رضي الله عنها ما كان يزد وصل في رمضان ولا في غيره على احدى عشر ركعة. يعني غالبا ولهذا ثبت عنها انه صلى ثلاثة

عشر وثبت عن غيرها ودل ذلك على انه قادها في الاغلب وهي تطلع على ما كان يفعله عند - [00:05:09](#)

وتسأل ايضا فانها كان الافقه النساء واعلم النساء سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وكانت تقدر عما يفعل عندها وعن ما تجتهد وتسأل غيرها من امهات المؤمنين ومن الصحابة تحرص على العلم ولهذا حفظت علما عظيما وحفظ كثيرا عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:05:28](#)

ايجابي حفظه العظيم وسؤاله وغيرها من الصحابة عما حفظه رضي الله عن الجميع فاذا نوع الليالي فلا حرج ولكن لا يجوز ان يصلي اربعا جميعا بل السنة والواجب ان يصلي اثنتين اثنتين - [00:05:54](#)

لقوله صلاة الليل مثنى مثنى وهذا خبر ما نهى الامر ولا قطع بخمس جميعا او بثلاثة جميعا بجلسة واحدة فلا بأس فعله النبي عليه الصلاة والسلام لكن لا يصلي اربعا جميعا او ستا جميعا او ثمانا جميعا. لانها صلى الله عليه وسلم وبانه خلاف الامر في قوله صلاة الليل - [00:06:20](#)

ولو صلى سبعا او تسعا فلا بأس ولكن افضل انجز فيه الشعب جا الشاهد الاول وفي ثانية الشهر الاول ثم يقوم يكمل هو ورد عنه عليه الصلاة والسلام قبل ان يسلم قبل ان يسلم يقوم باحكامه الثامنة ثم يقوم قبل ان يسلم ثم يأتي بالتاسع - [00:06:50](#)

وهكذا في السادسة من السبع اذا شردها وجاء عنه ولم يجلس. عليه الصلاة والسلام. ورود العشر ركعات. نعم اذا كانت احدي احدي عشرة ركعة اذا جلس في العاشرة مثلا ما اعلم - [00:07:20](#)

الذي بلغني وعلمت الان انه سبعا وسردت السالفة وجلس في بعض المرات والسادسة ثم قام ولم يسلم ثم اتى في السابعة. اما التسع فجلس في الثامنة ولم يسلم ثم قام الليل التاسعة. نعم. اما احدي عشرة فلا اشهر ان يفصل الذهب في اي شيء من - [00:07:34](#) عليه الصلاة والسلام. احسن الله اليكم. لكن بالنسبة للائمة. والحجة في هذا رواية. نعم. اذا ثبت العشرين من الطرق انها صلاتها -

[00:07:56](#)